

قرار من وزير المالية مؤرخ في 31 جانفي 2002 يتعلق بالتأشير على ترتيب هيئة السوق المالية المتعلق بالصناديق المشتركة للديون وشركات التصرف فيها.

إن وزير المالية،

بعد الاطلاع على القانون عدد 117 لسنة 1994 المؤرخ في 14 نوفمبر 1994 المتعلق بإعادة تنظيم السوق المالية وخاصة الفصلين 29 و 31 منه،

وعلى مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بالقانون عدد 83 لسنة 2001 المؤرخ في 24 جويلية 2001 وخاصة الفصول 35 و 43 و 45 منها.

قرر ما يأتي :

فصل وحيد - وقع التأشير على ترتيب هيئة السوق المالية المتعلق بالصناديق المشتركة للديون وشركات التصرف فيها والمصاحب لهذا القرار.

تونس في 31 جانفي 2002.

وزير المالية

توفيق بكار

اطلع عليه

الوزير الأول

محمد الغنوشي